رابط المادة على منصة باحث

شرح #صحيح_البخاري السلسلة رقم)1(وفيها)005(حديث ؛ الذي أرجوه من القارئ أن يستمع إلى هذا الشرح

19 - شرح صحيح البخاري كتاب العلم | باب الْغَضَبِ فِي الْمَوْعِظَةِ - رقم الحديث 19 | | د.ماهر الفحل

ماهر الفحل

ثم قال البخاري حدثنا عبد الله بن محمد وهو عبد الله بن محمد بن عبد الله بن جعفر بن اليمان ابو جعفر البخاري المسند بفتح النون المشددة المسندي واذا توهمت في قابل الايام ان شاء الله فقلت المسند فصححوا لي فهو المسند بفتح النون - 00:00:01

وليس بكسرها ليس يقود الحاكم نسبة الى المسند لانه صنف المسند وهذا خطأ. لانه كان يروي المسندات ويترك المنقطعات توفي عام تسع وعشرين ومئتين يرحمه الله تعالى قال حدثنا ابو عامر طبعا روى له البخاري مائتي حديث يعني البخاري قد اكثر عن عن مسنده - 00:00:22

قال حديثنا ابو عامر وهو عبد الملك بن عمرو البصري العقد العقدي توفي عام اربع ومئتين قال حدثنا سليمان ابن بلال المديني سليمان ابن بلال المديني توفي عام ميتين وسبعين ومئة - 00:00:49

كان قد يمر عندكم كثيرا المديني والمدني اه صاحب الصحاح يوجد كتاب اسمه الصحاح للجواهر يقول صاحب الصحاح يقول اذا كان الشخص الى مدينة النبي صلى الله عليه وسلم نسب يقال مدني - 00:01:06

والى مدينة المنصور اي بغداد دار السلام يقال المدينة والى المدائن يقال المدائن فعلى هذا الشيء يعني تكون هذه النسبة ليست تامة لكن البخاري يقول لا يقول المديني اذا كان ينسب الى المدينة وبقي فيها حتى ما تقال المدينة - 00:01:26

والمدني اذا كان من اهل المدينة ثم خرج من المدينة ولعلنا يعني نعتمد على ما ذكره الامام البخاري يرحمه الله تعالى عن ربيعة بن ابي عبدالرحمن طبعا هذا ربيعة الرجل مر عندنا صاحب المقولة قال لا ينبغي لمن كان لديه علم ان يضيع نفسه في عام ست وثلاثين ومئة - 00:01:46

انفق اربعين الف درهم في نشر هذا العلم وحينما اهدى له ابو ابو العباس سفاح هدية لم يقبلها وتوفي في الرمادي ربيعة الرأي يرحمه الله تعالى عن يزيد مولى المنبعث - 00:02:07

عن زيد بن خالد الجهني توفي عام ثمان وستين زيد ابن خالد الجهني ان النبي صلى الله عليه وسلم سأله رجل عن اللقب طبعا هو اسم لما يلقى طبعا هو ما يضيعه صاحبه ثم يأتي انسان اخر فيلتقطه - 00:02:24

فقال اعرف جاءها الوكاح حبل او خيط يشد به حبل او خيط يشد به فقال ويعرف جاءها هنا النبي صلى الله عليه وسلم امر هنعرف الحاجات التي تكون مع الشيء الملقوط لاجل ماذا - 00:02:38

ليعرف صدق مدعيها لما يأتي الانسان يقول هذا الشيء المفقود هو حتى يعرف صدق المدعي هذا الشيء هذا امر. الامر الاخر حتى هذه الاشياء التي تقضف يعني لا تختلط عليه مع اشيائه الخاصة - 00:02:56

فقال اعرف وجاءها او قال وعاءها هذا شك من الراوي وعفاف صدر الوعاء العفاف والوعاء الذي يكون فيه المال ثم عرفها سنة هاي طبعا عرفها فعل امر وهنا الامر على على هيئة الوجوب اي وجوبا للناس لذكر بعض صفاتها - 00:03:10

هذا وجوبا طبعا الاشياء النفيسة ان الانسان يعرفها اما الاشياء البسيطة ففي صحيح مسلم من حديث جابر يقول رخص النبي صلى الله عليه وسلم بالصوت والعصا يعني الشيء اليسير رفقة صحيح ان الانسان - 00:03:29

يعني لا يبقى سنة كاملة يعرف واما هذا سنة كاملة ففي الامور النفيسة طبعا سيأتينا باذن الله تعالى في كتاب اللغة وسنتوسع في

كيفية تعريف الاسبوع الاول كل يوم في الاسبوع الثاني وهكذا يعني - 00:03:43
وتختلف طبعا هذا التعريف بحسب الطرق الان ما يسمى بالتواصل الاجتماعي ما يسمى بالهواتف ما يسمى بالاوراق يعني تمت طرق متعددة جدا للتعريف باللقطر فقال هنا وعفاصة ثم عرفها سينقل لنا هذا الامر على هذا الامر بالوجوب ان يعرفها سنة حتى يتوصل الى صاحبها ثم استمتع - 00:03:58
بها شوف هذا استمتع بها الامر اباحة وليس امر وجوب هذا امر اباحة وليس امر وجوب فان جاء ربها فادها اليه. يعني هنا طبعا الرب لا يظعف لغير الله الا يعني مقيدا. نعم - 00:04:20
فقال فان جاء يعني مالكها ولا يطلق الرب على غير الله تعالى الا مضافا مقيدا اذا جاء صاحبها فادها اليه اي اعطها اياه حتى لو جاء بعد السماء او سنتين او ثلاثة - 00:04:38
واذا كنت يعني تستفرغ ولا شيء استخدام بحيث يذهب يعني ثمة اشياء لا تعرفها سبب يعني لو فرضا انت صاحب محل وجاءك شخص يعني فانت وجدت اه يعني ابيض مثلا هذا البيض تأكلهم - 00:04:53
ولا تؤخرهم وتأكله بنية الله وانت تعرفه وتأتي بالاعلان بحيث يأتيك بنفس الصفات نوع البيئة بتنطبقك وهكذا لكنك اذا تركت البيئة سوف يفسد او لحم انا اذكر لما كنت في المحل قريبا لدينا محل لبيع الخضار - 00:05:08
فشخص نسي فاذا لم وضعتها فلم بعد ثلاث ايام يعني ظهرت منها الرحلة الى لحم يعني كان من ضمن العلاقة لحم فقال والدي يرحمه قال كان عليك ان تفتحها قلت له من باب الامان انا لن افتح قلب لو علمنا لاخذناه فاكلناه ووضعناه في المجمدة فاذا جاء صاحبها اعطيناه الثمن - 00:05:24
فثمة اشياء يعني لا تحتمل في النقطة يعني لا تحتمل التأثير فعلى الانسان ان يستخدمها نعم يا شيخ احنا عندنا بالمحل بالسوق عندنا تلفزيونات بيجيبوا لنا اياها للمحل تصليح تبقى مثلا سنة - 00:05:46
وهي عفوا ما نقدر نخليها بالمحل وبالنسبة يعني انا بالنسبة لا اريد تصليح التلفاز ولا اجيز غيره. لانها تستخدم في الخير والشر. وغالبها تستخدم في الشر فلا نجيزها نعم فهد النبوشي لا تستقبلها ولا تبيعها ولا تعمل في دكان - 00:06:02
تستخدم في هذه الاشياء نعم قال ثم استمتع بها فان جاء ربها فادها به. قال فضالة الابل. يا سلام طبعا هنا يعني السؤال دل على فقه السائل فصار يسأل عن الامور المتعدية جدا ليعي المسألة كاملة - 00:06:23
فغضب حتى احمرت وجنتاه والنبي صلى الله عليه وسلم قد غضب يعني باعتبار انه ثمة اشياء تنتقب حتى لا تتلف وثمة اشياء لا لا تلتقط لانها ستبقى حتى يأتي صاحبها - 00:06:41
يعني المكان الذي ولدت فيه قرية تسمى قرية عميرة. يعني لو فرضنا شخص من الاشخاص في تلك المنطقة يعني وجد بعيون لا يلتقطه. اهله سيأتون الى منطقة يعني محدودة ومعروفة - 00:06:57
وبالامكان نفسه هذا البعير قد يستطيع ان يرجع الى اهلها ولا يخشى لا يخشى عليه من الذئب ولا يخشى عليه من العطش لانها تشرب كل يوم من عشرة الى خمسطعش لتر. في الدقيقة الواحدة تشرب من عشرة لتر الى خمسطعش لتر - 00:07:12
والامكان في الشتاء ان تبقى كم يوم من غير اربعة اسابيع بالامكان ان تبقى اربعة اسابيع من غير شرب. هناك لها امعاء خاصة تسموها الامعاء بالفظ. ربنا يقول ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك - 00:07:27
ولذلك كان العرب اذا كان في مكان وقتله العطش نحر ناقته وشرب من هذه الامعاء ومنهن عدنا من القوات العسكرية نستخدم هذه من هون قال نريد ان عمر يعني هاي صحراء السماوة - 00:07:45
ومر ببليغ خمسة ايام تحاول من خمسة ايام الجيش سيعطش فاشار عليها حزين انه يعطش هذه الابل ثم يسقيها ثم يسير فاذا عطشوا ذبحوا اكلوا من لحمها وشربوا ماء. اذا هذي ما لما تستخدم - 00:08:01
في الامعاء تكون يعني طعمه ليس بالطعم الجيد. قال ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك فاذا الابل يعني هذه لا داعي للتقاطها. فسأل عن هذا يعني سؤاله سؤال محزن باعتبار انه اراد ان يلم بالمسألة لما حسنا - 00:08:17

مثل سؤال الاخ عن التلفازات نسأل عن حكم العمل بهذه الاجهزة فغضب حتى احمرت وجنتاه نعم طبعا هذه الحكم الفقهي للابل اذا كانت معرضة للتلف فتلتقطت واذا لم تكن معرضة للدلف فلا تلتفت في قريتنا غير معروفة لهم - 00:08:36

لانها قد تأتي في مكان يعني بعض مناطق النخيل وما اشبه ذلك قد تكون معرضة للتلف وهذه اخر مكان تلتقط او قال احمر وجهه فقال وما لك ولها؟ معها سقاؤها - 00:08:58

اي اجواحها لانها تشرب فتكتفي ايامك وحذاؤها ايضا هي تقاوم تقاوم الحرب وتقاوم المسير وحذاؤها تلد الماء وترعى الشجر فذرها حتى يلقاها ربها حتى يلقاها مالكها قال فضالة الغنم ظالة الغنم تختلف امرها مختلف. قال لك اي ان اخذتها وعرفتها فهي لك ان اخذتها وعرفتها فلم تجد صاحبها فهي لك - 00:09:14

او لاخيك يعني ان لم تأخذها والتقطها اخوك المسلم وعرفها فهي له او للذئب يأكلها ان لم تأخذها انت ولا غيرك. اذا هو فهو اذا ظالة الغنم تختلف عن حال الابل - 00:09:46

لما قاله لان الشريعة قد جاءت جاءت لحفظ الاموال ولذلك ربنا قال ولا تؤتوا السفهاء اموالكم يعني هو اموالكم ومال السفيه من مال اليتيم ومال المرأة اذا كان اليتيم له مال وبلغ لا تعطيه المال حتى تختبره. وابتلي اليتامى فان انست منهم رشدا فادفعوا اليهم اموالهم - 00:10:00

فلما ذكرها ذكر حال المرأة ومات النساء صدقاتهن نحلا فاليتيم والزوجة وغيره انت كنت وصي على احد او حتى شخص قد يبلغ ثلاثين سنة وجاءه وهذا كان قد يضيعه في الشيء وانت تحفظ له المال لا تعطيه الا على قدر الحاجة - 00:10:26

قال اموالكم باعتبارها يعني عزا المال للجميع باعتبار اننا جميعا مأمورون بحفظ الاموال. فهنا من اجل حفظ اموال الجميع لا نتركه هل اعوذ بالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وعلى اله وصحبه - 00:10:43